

مالذي يمكنني فعله عند التعرض للعنف؟



في حال تعرضت لعنف جسدي أو جنسي؛

يجب على الشرطة أو الجندرما اصطحابك إلى المستشفى لإجراء الفحص اللازم، ويمكنك عند الرغبة أن تذهبي بنفسك إلى أي مستشفى ترغبين وهناك تطلبين مترجم وتخبري الطبيب بحادثة العنف التي تعرضت لها وتحصلين على تقرير تعرض للعنف، ويمكنك اللقاء مع الشرطي المسؤول في المستشفى والتقدم بشكوى عن طريقه، من المهم جدا ان تحصل على تقرير التعرض للعنف قبل زوال آثار الضرب عن جسمك لأن ذلك يعتبر دليلا على تعرضك للعنف، في حال تعرضت لاعتداء جنسي أو تحرش فلا تقومي بغسل الثياب التي كنت ترتديها أثناء الحادثة ولا تنظفي جسمك قبل فحصك من قبل الطبيب، في حال لم ترغبي في التقدم بشكوى حالا يمكنك الاحتفاظ بالثياب ملفوفة بكيس ورقي وليس بلاستيكي أو نابلون.



إذا كنت ترغبين بإبعاد الشخص المعنف عن المنزل؛

مهما كانت حالتك الاجتماعية يمكنك طلب إبعاد الشخص المعنف عن المنزل لمدة محددة، ويمكن منعه من الاقتراب كذلك من مكان عملك أو مدرسة الأطفال إن وجدت، وهكذا لن تكوني مضطرة للانتقال من المنزل الذي تعيشين فيه.



مع قرار الحماية والوقاية الاحتياطية؛

يمكنك طلب مراقبة مؤقتة أو قريبة، في حال كنت تخافين من ان الشخص المعنف سيسبب لك الأذى سيقوم شرطي مختص بمرافقتك كلما غادرت المنزل



في حال تقدمت لأقرب مخفر شرطة أو جندرما؛

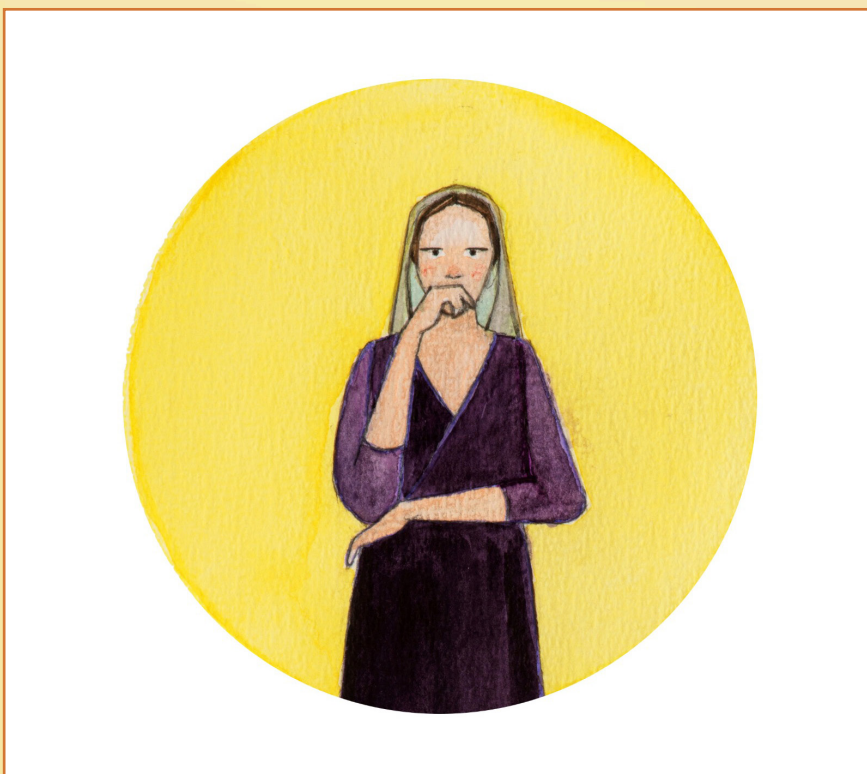
يجب أن تحكي بالتفصيل كل ما جرى معك وتأكدتي من تسجيله في ضبط، ويجب أن تعيدي قراءة الضبط قبل أن تقومي بتوقيعه، في حال وجدت في الضبط أشياء لم تقومي بذكرها يمكنك أن تطلبي منهم إلغاءها، وكذلك في حال وجدت نقصا في الضبط يمكنك أن تطلبي إضافة أية تفاصيل لم تذكر، يجب أن تذكر في الضبط أين وقعت حادثة العنف، وفي أي وقت، وكيف وقعت بالضبط، وفي حال وجود شهود يجب أن تذكر أسماءهم وعناوين إقامتهم، وكذلك أية أدلة تثبت وقوع الحادثة، تتم كتابة الضبط باللغة التركية إضافة إلى الترجمة العربية، كما يمكنك طلب محامي مختص مجانا (خدمات اجتماعية، دعم نفسي) من مخفر الشرطة أو الجندرما

تذكرتي دوما، لا الشرطة ولا الجندرما لديهم الصلاحية للمصالحة أو حل الخلاف بينك وبين الشخص المعنف



قانون رقم ٤٨٢٦ لحماية الأسرة ومحاربة العنف ضد المرأة؛

يوفر هذا القانون تدابير عاجلة من أجل إيقاف الشخص المعنف وحماية الشخص الذي يتعرض للعنف، إذا كنت تشعرين بالخوف من كون الشخص المعنف سيسبب لك الأذى، يمكنك بموجب هذا القانون أن تطلبي قرارا بالحماية والوقاية الاحتياطية، سواء من الشرطة أو الجندرما أو القضاء أو محكمة العائلة، لا تطلب المحكمة أي دليل من أجل إصدار هذا القرار، يمنح قرار الحماية والوقاية لمدة أقصاها ستة أشهر، لكن في حال استمرار شعورك بالخطر يمكنك طلب قرار جديد بنفس الطريقة، وفي حال عدم التزام الشخص المعنف بالقرار يمكنك اخبار الشرطة أو الجندرما أو محكمة العائلة بتوقييت وطريقة إخلاله بالقرار، ويمكن عندها للمحكمة ان تتخذ قرارا بالحبس الإجباري ضد الشخص المذكور.



إذا كنت ترغبين باللجوء إلى ملجأ للنساء؛

إذا كنت تشعرين ان حياتك معرضة للخطر ولم يتوفر لديك مكان آمن للبقاء فيه يمكن أن يكون اللجوء إلى ملجأ النساء خيارا سريعا وأمنا لك، ومن أجل ذلك يمكنك التقدم بطلب إلى الشرطة أو الجندرما أو مراقبة العنف والوقاية منه (ŞÖNİM)، أو مديرية الأسرة والعمل والخدمات الاجتماعية، أو مراكز استشارات المرأة التابعة للبلديات، أو المنظمات النسوية.



ما الذي يمكنني فعله عند التعرض لأي عنف جسدي، جنسي، نفسي، مادي\عاطفي، أو إلكتروني؟

من أجل إيقاف الشخص الذي يمارس العنف ضدك ومحاكمته يمكنك اللجوء إلى المؤسسات التالية ذكرها أدناه، كما يمكن للأشخاص الشاهدين على تعرضك للعنف أيضا التقدم بشكوى من أجلك إلى نفس المؤسسات:

- مخفر الشرطة والجندرما
- الشرطة 155
- الجندرما 156
- خط الدعم الاجتماعي ألو 183
- مركز اتصالات الأجانب 157
- القضاء الجمهوري
- محكمة العائلة
- مراكز مراقبة العنف والوقاية منه
- مديريات الأسرة والعمل والخدمات الاجتماعية
- مراكز الخدمات الاجتماعية
- المستشفيات.
- منظمات المرأة
- المنظمات الأهلية المدنية المهمة بشؤون اللاجئين

تذكرتي دائما، يمكنك طلب مترجم في كافة المؤسسات



في حال ذهبت للمحكمة وتقدمت بشكوى لدى القضاء أو محكمة العائلة؛

يجب أن تكتبي نسختين على الأقل من الشكوى، ويجب أن تذكر في الشكوى أين وقعت الحادثة، ومتى، وفي حال وجود شهود يجب أن تذكر أسماءهم وعناوينهم، وكذلك أية أدلة متوفرة حول الحادثة، يجب ان تبقى واحدة من النسخ معك، ويجب ان تطلبي من موظف القضاء ختم النسخة الموجودة معك وتوقيعها وذكر تاريخها وكذلك كتابة رقم متابعة القضية عليها وذلك لتوثيق الشكوى بشكل رسمي، سوف يتم تحضير ضبط شكوى من قبل القضاء و تسليمه لك، قبل البدء بكل تلك الإجراءات يمكنك طلب محامي ومترجم مجانا من القضاء.

في حال تقدمت بشكوى إلى محكمة العائلة يجب أن تكتبي نسختين عن الشكوى على الأقل، ثم قومين بتسليم الشكوى ورفع الدعوى وذلك دون تسديد أية اجور، يتم إعطاؤك وثيقة حول رقم الملف الخاص بك واسم المحكمة التي ستتولاها، وبعد مرور عدة أيام يجب أن تذهبي إلى المحكمة المذكورة في الوثيقة وتعطيهم رقم الملف كي يخبروك بالقرار المتخذ في دعواك، ولديك الحق في الاعتراض على القرار المتخذ، وفي حال كانت أوضاعك المادية سيئة يمكنك الذهاب إلى مكتب المساعدات العدلية التابع لقنافة المحامين في المدينة التي تعيشين فيها، وهناك تظهرين هويتك أو الكملك، ويمكنك بموجب ذلك طلب تعيين محامي مجانا.

تذكرتي دوما، المحامي الذي سيتم تعيينه لأجلك من قبل نقابة المحامين سيقوم بكل تلك الإجراءات المذكورة نيابة عنك.



إذا كنت ترغبين بالحصول على حق الولاية المؤقت أو المساعدة المالية المؤقتة أو النفقة الاحتياطية؛

في حال كان الشخص الممارس للعنف لا يقوم بمسؤولياته المادية تجاه المنزل فيمكنك بموجب القانون رقم ٤٨٢٦ التقدم بطلب من أجل ذلك، ليس بالضرورة ان تكوني مطلقة كي تتقدمي بطلب نفقة، يمكنك طلب النفقة أثناء سير دعوى الطلاق أو حتى قبل رفع الدعوى أصلا، ويمكنك من أجل ذلك طلب محامي مجاني من المساعدة القضائية.

حين يتم إبعاد الشخص الممارس للعنف عن المنزل بقرار احتياطي يمكنك التقدم بطلب مساعدة مادية مؤقتة في حال عجزك عن تسديد الفواتير وأجرة المنزل، وحتى لو كنت تحصلين على مساعدة مادية من هذا النوع يمكنك بنفس الوقت التقدم بطلب للحصول على دعم بالمال أو بالحاجيات وذلك من القانمقاملك أو الولاية (المحافظة).

تذكرتي دوما، إذا كان لديك أطفال وكنت لم ترفعي دعوى الطلاق بعد، يمكنك بموجب هذا القانون طلب حق الولاية المؤقتة للأطفال.